المبسوط

أيضا واستقبح ذلك مشايخنا .

ثم يحمل على سريره ولا يتبع بنار إلى قبره يعني الاجمار في القبر قال إبراهيم النخعي رحمه ا تعالى أكره أن يكون آخر زاده من الدنيا نارا وروي أن النبي خرج في جنازة فرأى امرأة في يدها مجمر فصاح عليها وطردها حتى توارت بالآكام فإذا انتهى إلى قبره وترا دخله أو شفعا لأن في الحديث أنه دخل قبر رسول ا أربعة نفر علي والعباس والفضل بن العباس واختلفوا في الرابع أنه المغيرة بن شعبة أو أبو رافع ولأن المقصود وضع الميت في القبر فإنما يدخل قبره بقدر ما تحصل به الكفاية الشفع والوتر فيه سواء فإذا وضع في اللحد قالوا بسم ا وعلى ملة رسول ا إلى بسم ا وضعناك وعلى ملة رسول ا سلمناك . والسنة عندنا أن يدخل من قبل القبلة يعني توضع الجنازة في جانب القبلة من القبر ويحمل منه الميت فيو الميت في جانب القبلة من القبر ويحمل

وقال الشافعي رضي ا□ عنه السنة أن يسل إلى قبره وصفة ذلك أن الجنازة توضع على يمين القبلة ثم يؤخذ برجله فيحمل إلى القبر فيسل جسده سلا لما روى أن النبي سل إلى قبره ولأنه في حال حياته كان إذا دخل بيته دخل برجله والقبر بيته بعد الموت فيبدأ بإدخال رجليه

(ولنا) ما روى إبراهيم النخعي أن النبي أدخل قبره من قبل القبلة فإن صح هذا اتضح المذهب .

وإن صح ما رووا فقيل إنما كان ذلك لأجل الضرورة لأن النبي مات في حجرة عائشة رضي ا□ عنها وعن أبيها من قبل الحائط وكانت السنة في دفن الأنبياء صلوات ا□ عليهم أجمعين في الموضع الذي قبضوا فيه فلم يتمكنوا من وضع السرير قبل القبلة لأجل الحائط فلهذا سل إلى قبره .

وعن بن عباس وبن عمر رضي ا□ عنهم قال يدخل الميت قبره من قبل القبلة لأن جانب القبلة معظم ألا ترى أن المختار للجلوس في حال الحياة استقبال القبلة قال صلى ا□ عليه وسلم خير المجالس ما استقبلت به القبلة فكذلك بعد الوفاة يختار إدخاله من قبل القبلة .

(قال) (ويلحد له ولا يشق عندنا) وقال الشافعي رضي ا□ عنه يشق .

واعتمادنا فيه على قوله اللحد لنا والشق لغيرنا وكان بالمدينة حفاران أحدهما يلحد والآخر يشق فلما قبض رسول ا□ بعثوا في طلب الحفار فقال العباس رضي ا□ تعالى عنه اللهم خر لنبيك فوجد الذي يلحد .

وصفة اللحد أن يحفر القبر ثم يحفر في جانب القبلة منه حفيرة فيوضع فيه الميت . وصفة الشق أن يحفر حفيرة في